



جامعة الأزهر  
كلية أصول الدين  
والدعوة الإسلامية بالمنوفية

# تأصيل ألفاظ تحمّل وأداء السنة النبوية

الدكتور

**عبد الرحمن بن عمر بن أحمد المدخلي**

جامعة جازان  
المملكة العربية السعودية





## المقتطفة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين،

أما بعد،،،

فإن من أبواب علوم الحديث التي لا زالت بحاجة إلى دراسة وتأصيل وتقعيد؛ موضوع صيغ التحمل والأداء وألفاظهما، ومافيهما من المسائل، فهي أحد أهم أنواع مسائل علم مصطلح الحديث النبوي، حيث عدّه الإمام ابن الصلاح في النوع الرابع والعشرين في مقدّمته، وقد اهتم المحدثون قبله بتأصيل هذه الألفاظ، فذكروا طرفاً مختصراً من ذلك في كتبهم، ومن أقدم من ذكرها الإمام أبو جعفر الطحاوي، المتوفى عام ٣٢١هـ، في كتابه: التسوية بين حدثنا وأخبرنا، وتبعه كل من: الخطيب البغدادي، المتوفى عام ٤٦٣هـ، في كتابه: الكفاية في علم الرواية، والإمام ابن عبد البر القرطبي، المتوفى عام ٤٦٣هـ، في كتابه جامع بيان العلم وفضله، ثم القاضي عياض اليعصبّي، المتوفى عام ٥٤٤هـ، في كتابه الإلماع إلى معرفة الرواية وتقبيد السماع؛ ولكن كان ذكرهم مختصر جداً، وغير مستوعب لما ورد في هذا، فلمّا لم أجد من استوعبه في مكان واحد؛ أحببت أن أبحث تأصيل ألفاظ التحمل والأداء، مستنداً إلى كلام الله تعالى في القرآن الكريم، وأحاديث الرسول الصادق الأمين، صلوات الله وسلامه عليه إلى يوم الدين، فكان هذا البحث المسمّى:

## تأصيل ألفاظ تحمل وأداء السنة النبوية

وذلك نظرا لتأثير هذه الألفاظ على صحة الحديث واتصاله وانقطاعه.

وقد تألف البحث من أربعة مباحث، هي:

**المبحث الأول:** تعريف التحمل والأداء ومقصود أهل العلم بهما.

**المبحث الثاني:** الألفاظ الشائعة في التحمل و الأداء.

**المبحث الثالث:** صيغ التحمل والأداء التي وردت في القرآن الكريم.

**المبحث الرابع:** صيغ التحمل والأداء التي وردت على لسان رسول

الله - صلى الله عليه وآله وسلم -.

وقد التزمت في هذا البحث ألاً أورد إلا حديثاً محتجاً به، وأخرجه من مظانّه الأصيلة، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما خرجته منها فقط، نظراً لمكانتهما، وقد أورد معهما غيرهما لفائدة، وإن كان الحديث في سواهما خرجته من مضانّه، ونقلت كلام العلماء عليه، وأحكم عليه، وكل ذلك بالاختصار، والاختصار على المراد فحسب.

وختاماً أحمد الله وأشكره وأستغفره وأتني عليه بما هو له أهل أن هدانا للإسلام، وسلك بنا طريق العلم والأثر، فله الحمد الكثير على ذلك وعلى غيره من نعمه الظاهرة والباطنة التي أسبغها علينا بكرة وعشياً.

وكان الانتهاء من هذا البحث ليلة الاثنين ليلة النصف من شعبان، من عام ألف وأربعمائة وأربعة وثلاثين من الهجرة النبوية. على صاحبها أزكى سلام، وأوفى صلاة، وأرق تحية.

الموافق لـ ٢٣/٦/٢٠١٣ م.

الباحث

**د/ عبدالرحمن بن عمر بن أحمد المدخلي**

جامعة جازان

بالمملكة العربية السعودية

## المبحث الأول

### تعريف التَّحْمَلِ والأداء ومقصود أهل العلم بهما

التَّحْمَلُ لغة: صيغة تَفَعَّلَ، مأخوذ من حملت الشيء أحمله حملاً - بكسر الحاء - إذا كان في الأثقال المحمولة في الظاهر، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَسَاءَ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَمَلًا ۝١٠١ ﴾<sup>(١)</sup>. وحملت المرأة الجنين في بطنها حملاً - بفتح الحاء - ومنه قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا تَعَشَّىهَا حَمَلَتْ حَمَلًا خَفِيًّا ۝١٨٩ ﴾<sup>(٢)</sup> وحملته الرسالة: كلفته حملها، ومنه قوله تعالى: ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا ۝٥ ﴾<sup>(٣)</sup>، ومنه قول النبي (ﷺ): (إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة: رجل تحمل حمالة، فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسه.....) الحديث<sup>(٤)</sup>، قال السيوطي: تحمل حمالة: هي بالفتح، ما يتحملة الإنسان عن غيره<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>.

والأداء لغة: مأخوذ من أدَّى الشيء يؤدِّيه، أي دفعه، وأدَّى دينه: أي قضاؤه، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا... ۝٥٨ ﴾<sup>(٧)</sup>،

(١) سورة طه، الآية ١٠١.

(٢) سورة الأعراف، الآية ١٨٩.

(٣) سورة الجمعة، الآية ٥.

(٤) أخرجه مسلم (١٠٤٤)، كتاب الزكاة، باب من تحل له المسألة، ج ٢ ص ٧٢٢.

(٥) حاشية السيوطي على سنن النسائي ٥ / ٨٩.

(٦) انظر في ذلك الكتب التالية: شرح علل الترمذي ٥٠١/١. والتصبرة والتذكرة للعراقي

١٢٥/١. والقاموس المحيط ٩٨٧/١. وفتح المغيث ١٥٦/٢. وتدريب الراوي ٤١٨/١.

وتاج العروس ٣٤١/٢٨. والوسيط في علوم ومصطلح الحديث ٩٨/١.

(٧) سورة النساء، الآية ٥٨.

وقال (ﷺ): ﴿...وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ...﴾ (١)، ومنه قول النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - (من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه، ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله) (٢)، ومنه أيضا قوله صلى الله عليه وآله وسلم: (ثلاثة حق على الله عونهم: المجاهد في سبيل الله، والمكاتب الذي يريد الأداء، والناكح الذي يريد العفاف) (٣).

وهذه النصوص من الكتاب والسنة تدل بمنطوقها الواضح الصريح على استعمال لفظة: التحمل، ولفظة: الأداء بمعناها العام.

وأما في الاصطلاح، فإن هذا التعبير قد استخدمه علماء الحديث: **فيطلقون عبارة: التحمل؛** ويقصدون بها بيان الكيفية التي تُستقبل بها المادة العلمية للحديث الشريف وما يتعلق به.

**ويطلقون عبارة: الأداء؛** ويقصدون بها بيان الأسلوب الذي ينبغي اتباعه في إيلاغ ما استوعبه طالب علم الحديث النبوي. فكلمة التحمل إنما هي خاصة بمرحلة أخذ العلم، وكلمة الأداء خاصة بمرحلة إيلاغ العلم، ويمكن تسمية هذا النوع من العلم بلغة العصر الحاضر: **الاستقبال والإرسال، أو التلقي والبلاغ.** وهذا هو مقصود أهل العلم بالتحمل والأداء.

(١) سورة البقرة، الآية ١٧٨.

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٨٧) كتاب في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس باب من أخذ أموال الناس يريد أدائها أو إتلافها ج٣ ص١١٥.

(٣) أخرجه الترمذي وغيره، وحسنه الترمذي (١٦٥٥) كتاب الجهاد باب ماجاء في المجاهد والناكح والمكاتب وعون الله إياهم ج٤ ص١٨٤، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٥٠).

وقد عرفه المتأخرون اصطلاحاً بقولهم:

**التحمل:** هو نقل الحديث عن الغير بأي طريق من طرق التحمل الصحيحة  
المعتبرة، وهذا الغير يسمى في عرف المحدثين شيخاً.  
**والأداء:** هو رواية الحديث للغير، وهذا الغير يعرف لدى المحدثين بطالب  
الحديث.

وهذا التعبير الاصطلاحي لم يرد في كتب المصطلح القديمة، بل وجد في  
كتب المتأخرين فقط، إذ لم يكن الاصطلاح قد وضع آنذاك، وقد عبر عنه  
المتقدمون بتعابير قريبة من هذا:

**فسماه القاضي عياض:** أنواع الأخذ وأصول الرواية<sup>(١)</sup>.

وذكره ابن الأثير بقوله: مسند الراوي وكيفية أخذه<sup>(٢)</sup>.

**وأما ابن الصلاح فعناه بقوله:** كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة  
ضبطه<sup>(٣)</sup>.

هذا بالنسبة لأهل الحديث، أما الأصوليون فقد عبروا عن ذلك أحياناً بقولهم:  
صفة الرواية، وأحياناً مراتب الرواية<sup>(٤)</sup>.

(١) الإلماع للقاضي عياض / ٦٨.

(٢) جامع الأصول لابن الأثير / ١ / ٣٨.

(٣) مقدمة ابن الصلاح / ١٦٣. انظر في ذلك أيضاً واختصار علوم الحديث لابن كثير  
١٠٨. وتوضيح الأفكار للصنعاني / ٢ / ١٦٨. وفتح المغيث للسخاوي / ٢ / ١٥٦. وتدريب  
الراوي للسيوطي / ١ / ٤١٣. ولسان العرب / ١٤ / ٢٦. وتاج العروس / ٣٧ / ٥٣. والوسيط  
في علوم ومصطلح الحديث / ١ / ٩٤.

(٤) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم / ٢ / ٢٦٢، وشرح مختصر الروضة للطوفي / ٢

## المبحث الثاني

### الألفاظ الشائعة في التحمل والأداء

سوف أذكر في هذا المبحث اللفظة، ومعناها، وحكمها لدى المحدثين، بالاختصار، لأن الكلام على ذلك ليس مقصودا لذاته هنا.

**قال القاضي عياض:** اعلم أن طريق النقل ووجوه الأخذ وأصول الرواية على أنواع كثيرة، ويجمعها ثمانية ضروب، وكل ضرب منها له فروع وشعوب<sup>(١)</sup>.

وكذلك عدّها الإمام ابن الصلاح في مقدمته<sup>(٢)</sup>.  
ومن هذا يُفهم أن وجوه أخذ الحديث وطرق تحمله الشائعة عن الشيوخ ثمانية، هي:

#### ١ - سمعت، وسمعتنا، وحدثني، وحدثنا، ونحوها:

وهذا هو السماع: وهو أن يقرأ الشيخ الحديث من حفظه أو من كتاب، والحضور يسمعون لفظه، سواء أكان المجلس للإملاء أم لغيره - ومثله ما استند إلى الحواس مثل: رأيت وشاهدت -.

وهذه الطريقة هي أغلب الطرق التي تلقى بواسطتها الصحابة الحديث عن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وهي أرفع الطرق وأعلاها.

(١) الإلماع للقاضي عياض ٦٨.

(٢) مقدمة ابن الصلاح ١٣٢.



## ٢- أخبرني، وأخبرنا، وقرأت عليه، وقرأ عليه وأنا أسمع، وحدثنا أو أخبرنا قراءة عليه وأنا أسمع:

وهذه الطريقة تسمى العرض أو القراءة على الشيخ، وقد نشأت بعد انتشار تدوين الحديث وشيوع كتابته، ويتم العرض عادة بأحد أمرين:  
أ- القراءة على الشيخ من حفظ العارض، أو من كتاب بين يديه.  
ب- سماع قراءة الغير من كتابه، أو حفظه، والشيخ يسمع، ويمسك بالأصل هو أو ثقة غيره.

وقد اختلف المحدثون في رتبها على ثلاثة أقوال:  
الأول: أنها أعلى من السماع، روي ذلك عن مالك، وأبي حنيفة.  
الثاني: أنها مساوية للسماع، روي ذلك عن مالك، والبخاري.  
الثالث: أنها أدنى من السماع، روي ذلك عن الجمهور.  
والراجح هو رأي الجمهور، فهي تأتي في المرتبة الثانية بعد السماع. واعلم أن الشائع الذي عليه كثير من المحدثين: إطلاق لفظ (أخبرنا) فقط دون غيرها على القراءة والعرض، وهو اختيار الإمام مسلم.

ومثاله قول الإمام مسلم: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ جَعْفَرِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ -: (لَوْ كَانَ الدِّينُ عِنْدَ الثَّرِيَاءِ، لَذَهَبَ بِهِ رَجُلٌ مِّنْ فَارِسَ - أَوْ قَالَ - مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ حَتَّى يَتَنَاوَلَهُ) (١).

فرواية عبد بن حميد قراءة، ورواية ابن رافع سماع.

(١) أخرجه مسلم (٢٥٤٦)، كتاب الفضائل، باب فضل فارس، ج٤ ص١٩٧٢.

### ٣- أنبائي، وأجازني، وأخبرني إجازة:

هذه الصيغة من صيغ الإجازة لدى المتأخرين: ويقصد بها إن الشيخ للطالب أن يروي عنه حديثاً أو كتاباً أو كتباً، من غير أن يسمع ذلك منه، أو يقرأ عليه غالباً، كأن يقول له: أجزت لك، أو أجزتكَ أن تروي صحيح البخاري عني.

وقد أجاز العلماء الرواية بهذه الطريق، وعدوا إجازة معين لمعين من أعلى أنواعها، وهي تأتي في المرتبة الثالثة بعد السماع والقراءة، خاصة بعد عصر الطباعة وتدوين العلوم وضبط النسخ وانتشارها.

### ٤- ناولني، حدثني أو أخبرني مناولة:

وهذه هي المناولة: ومعناها أن يعطي الشيخ للتلميذ كتاباً أو صحيفة ليروي عنه ما ناوله إياه. والرواية بها صحيحة كذلك.

### ٥- كتب إليّ، وأجزتك بما كتبت لك، وحدثني أو أخبرني مكاتبه:

وهي المكاتبه: وصورتها أن يكتب المحدث إلى الطالب شيئاً من حديثه ويبعثه إليه.

وتجوز الرواية بها، ويحتج بها، ولها أمثلة في الصحيحين.

مثاله قول البخاري: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِيرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - : (إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي) (١).

## ٦- أعلمني، وأخبرني أو حدثنني إعلاماً:

وهذه الصيغة تسمى الإعلام: وهو أن يُعلم الراوي الطالب، أن هذا الحديث أو هذا الكتاب قد سمعه.

والراجح عدم جواز الرواية بها، إلا إذا اقترنت بالإجازة.

## ٧- أوصى لي، أو أوصى إليّ:

وهي الوصية: وصورتها أن يوصي المحدث عند سفره أو موته لشخص، أن تدفع له كتبه.

وهي طريق ضعيف من طرق التحمل، غير أن بعض السلف رخص للموصى له أن يروي عن الموصي تبعاً لتلك الوصية، لأن بها نوعاً من الإذن. جاء عن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي قال: أتيتُ سعيدَ بن أبي بُرْدَةَ، فسألته عن رسائلِ عمرَ التي كان يكتبُ إلى أبي موسى، وكان أبو موسى قد أوصى إلى أبي بُرْدَةَ، قال: فأخرجَ إليّ كُتُبًا، فرأيتُ في كتاب منها: أمَّا بعدُ، فإنَّ القضاءَ فريضةٌ مُحْكَمَةٌ، وسُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ.... وذكر رسالة عمر المشهورة (٢).

(١) أخرجه البخاري (٦٣٧)، كتاب الأذان، باب متى يقوم الناس إذا رأوا الإمام عند الإقامة، ج١ ص١٢٩.

(٢) أخرجه وكيع في أخبار القضاة ١/ ٧٠، والخطيب في الفقيه والمتفقه ١/ ٤٩٢، والبيهقي ٦/ ٦٥ و ١٠/ ١٠٦، والدارقطني ٤/ ٢٠٧، والهروي في ذم الكلام = ٥/ ٤.

وقد أخرج الخطيب البغدادي بسنده قال: مات أبو قلابة بالشام فأوصى بكتبه لأيوب، فأرسل أيوب فجاء بها عدل راحلة.

ثم أخرج الخطيب أيضا بسنده عن أيوب، قال: قلت لمحمد يعني ابن سيرين: ما ترى في كتب أبي قلابة، قد جاءت، أرويهما؟ قال: نعم، قال: ثم قال بعد ذلك: لا أمرك ولما أنهاك.

قال الخطيب: يُقال: إن أيوب كان قد سمع تلك الكتب، غير أنه لم يحفظها، فلذلك استفتى محمد بن سيرين عن التحديث منها، ولما فرّق بين أن يوصي العالم لرجل بكتبه، وبين أن يشتريها ذلك الرجل بعد موته، في أنه لا يجوز له الرواية منها إلا على سبيل الوجادة، وعلى ذلك أدركنا كافة أهل العلم، اللهم إلا أن يكون تقدمت من العالم إجازة لهذا الذي صارت الكتب له، بأن يروي عنه ما يصح عنده من سماعته، فيجوز أن يقول فيما يروي من الكتب أخبرنا

---

= قال الألباني في الإرواء ٨ / ٢٤١: وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكنه مرسل؛ لأن سعيد بن أبي بردة تابعي صغير، روايته عن عبد الله بن عمر مرسلة، فكيف عن عمر؟! لكن قوله: هذا كتاب عمر، وجادة، وهي وجادة صحيحة من أصحاب الوجادات، وهي حجة.

وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على المحلى ١ / ٦٠ في معرض رده على ابن حزم في تضعيفه لهذه الرسالة: وخير هذه الأسانيد - فيما نرى - إسناد سفيان بن عيينة، عن إدريس - وهو إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي، وهو ثقة - أن سعيد بن أبي بردة بن أبي موسى أراه الكتاب، وقرأه لديه، وهذه وجادة جيدة في قوة الإسناد الصحيح، إن لم تكن أقوى منه، فالقراءة من الكتاب أوثق من التلقي عن الحفظ.

وقال الحافظ في التلخيص الحبير ٤ / ١٩٦ بعد أن ذكره من طريق الدارقطني والبيهقي: وساقه ابن حزم من طريقين، وأعلهما بالانقطاع، لكن اختلاف المخرج فيهما مما يقوي أصل الرسالة، لا سيما وفي بعض طرقه أن رواه أخرج الرسالة مكتوبة.

وَحَدَّثَنَا، عَلَى مَذْهَبِ مَنْ أَجَازَ أَنْ يُقَالَ ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ الْجَائِزَةِ، مَعَ أَنَّهُ قَدْ كَرِهَ  
الرَّوَايَةَ عَنِ الصُّحُفِ الَّتِي لَيْسَتْ مَسْمُوعَةً غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ<sup>(١)</sup>.

## ٨- وجدت بخط فلان، أو قرأت بخطه، أو وجدت في كتاب فلان بخطه عن

فلان:

وهذه الطريق تسمى الوجادة: وهي مشتقة من وَجَدَ يَجِدُ، والمقصود بها:  
أن يعثر المحدث على كتاب أو حديث أو صحيفة بخط شخص بإسناده، فيروي  
ذلك عنه.

مثال ذلك: رواية عمرو بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن  
أبيه، عن جده، وهي لدى بعض أهل العلم كتاب وجده.

قال الذهبي في ميزان الاعتدال: وبعضهم تغل بأنها صحيفة رواها وجادة،  
ولهذا تجنبها أصحاب الصحيح<sup>(٢)</sup>.

ومن أمثلة ذلك ماجاء في المسند: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: وَجَدْتُ هَذَا  
الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَخَطِّ يَدِهِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ وَهُوَ الْعَيْشِيُّ،  
قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ (رضي الله عنها) أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ لَيُعَذَّبُ فِي  
قَبْرِهِ بِذَنْبِهِ)<sup>(٣)</sup>.

(١) الكفاية في علم الرواية ٣٥٢.

(٢) ميزان الاعتدال ٣/ ٢٦٦.

(٣) مسند أحمد (٢٤٤٩٥)، ج٤١ ص٤٤، وأصله في الصحيحين فقد أخرجه البخاري  
(٣٩٧٨)، ومسلم (٩٣٢).

وللرواية بالوجادة يجب مراعاة ما يلي:

• الوثوق بأن الخط هو خط فلان هذا الذي تنسب إليه الصحيفة، سواء عاصره أو لم يعاصره، لقيه أو لم يلقه.

• الوثوق بنسبة الكتاب نسبة صحيحة إلى صاحبه بشهادة أصحاب الخبرة، أو بشهرة الكتاب إلى صاحبه، أو بسند الكتاب، أو غير ذلك مما يؤكد نسبته إلى صاحبه.

وهذا الطريق من طرق التحمل لا تقوم به الحجة إلا بمراعاة ما تقدم، أما في مسألة العمل بما روي وجادة فهناك اختلاف بين الأئمة، فجل المالكية وغيرهم يرون عدم العمل بها، أما المتأخرون فتسامحوا في الأخذ بها، لأن الطلاب لم يعودوا بحاجة إلى الرحلة، وأصبح لهم الحق أن يرووا كل ما يجدون من الكتب والمخطوطات، سواء التقوا بأصحابها أو لم يلقوهم<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

---

(١) انظر في ذلك الكتب التالية: مقدمة ابن الصلاح / ١٦٣. واختصار علوم الحديث لابن كثير ١٠٨. وتوضيح الأفكار للصنعاني ٢ / ١٦٨. وفتح المغيث للسخاوي ٢ / ١٥٦. وتدريب الراوي للسيوطي ١ / ٤١٣. وشمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم ٣ / ١٥٩١. ولسان العرب ١٤ / ٢٦. وتاج العروس ٣٧ / ٥٣. والوسيط في علوم ومصطلح الحديث ١ / ٩٤. وتيسير مصطلح الحديث ١٩٦.

## المبحث الثالث

### صيغ التحمل والأداء التي وردت في القرآن الكريم

سوف أستعرض في هذا المبحث صيغ التحمل والأداء التي وردت في القرآن الكريم، وأضرب لها الأمثلة من آيات الكتاب العزيز بما يدل على تأصيلها:

#### لفظ: (سمع، وسمعنا، وسمعت):

وردت هذه الألفاظ في القرآن الكريم في عدة آيات، منها قول الله تعالى: ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَدِّدُكَ فِي زَوْجِهَا... ﴾ (١)، وقوله تعالى: ﴿ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ... ﴾ (٢)، وقوله تعالى: ﴿ ... وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ (٣)، وقوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكًا... ﴾ (٤).

ومنه ما كان مستندا إلى الحسن، فمثل قوله سبحانه: ﴿ إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ﴾ (٥)، وقوله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ

(١) سورة المجادلة، الآية ١.

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٨١.

(٣) سورة البقرة، الآية ٢٨٥.

(٤) سورة يوسف، الآية ٣١.

(٥) سورة يوسف، الآية ٤.

وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْعِدَةَ... ﴿٧٨﴾<sup>١</sup>. في أمثلة كثيرة في القرآن الكريم، واضحة الدلالة على المقصود منها.

### لفظ: (قرأت):

جاء في هذا قول الله سبحانه: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ ﴿١٨﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله تعالى: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ...﴾ ﴿١٠٦﴾<sup>(٣)</sup>، وقوله سبحانه: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى﴾ ﴿٦﴾<sup>(٤)</sup>.  
قال الراغب الأصفهاني: تَقَرَّأْتُ: تَفَهَّمْتُ، وَقَارَأْتُهُ: دَارَسْتَهُ<sup>(٥)</sup>.

### لفظ: (حدثنا وأخبرنا):

مما جاء في هذا قول تعالى: ﴿...وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ ﴿٨٧﴾<sup>(٦)</sup>، وقال سبحانه: (يومئذ تحدث أخبارها)<sup>(٧)</sup>، فجعل الخبر والحديث واحداً، وقال تعالى: ﴿...لَا تَعْتَذِرُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَأْنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ...﴾ ﴿٩٤﴾<sup>(٨)</sup>، وَهِيَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي كَانَتْ مِنْهُمْ، وَقَالَ سبحانه فِي مِثْلِهِ: ﴿هَلْ أَنْتَكَ حَدِيثٌ

(١) سورة النحل، الآية ٧٨.

(٢) سورة النحل، الآية ٩٨.

(٣) سورة الإسراء، الآية ١٠٦.

(٤) سورة الأعلى، الآية ٦.

(٥) المفردات في غريب القرآن ٦٦٩.

(٦) سورة النساء، الآية ٨٧.

(٧) سورة الزلزلة، الآية ٤.

(٨) سورة التوبة، الآية ٩٤.



الْجُودِ ﴿١٧﴾<sup>(١)</sup>، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿...وَلَا يَكْفُرُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ ﴿٤٤﴾<sup>(٢)</sup>، وَقَالَ  
 (ﷺ): ﴿اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَبِهًا...﴾ ﴿٢٣﴾<sup>(٣)</sup>، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ  
 الطحاوي: وَكَانَ الْمُرَادُ فِي هَذَا كُلِّهِ أَنَّ الْخَبَرَ وَالْحَدِيثَ وَاحِدًا<sup>(٤)</sup>.  
 فإطلاق لفظ الحديث في الآيات بمعناه الشامل، الذي لا يقتصر على  
 المتعارف عليه اصطلاحاً في علم مصطلح الحديث.

### لفظ: (أنبأنا):

قال تعالى: ﴿...نَبِيُّونِي بِعِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ ﴿١٤٣﴾<sup>(٥)</sup>، وقال تعالى:  
 ﴿...قَدْ نَبَأْنَا اللَّهَ مِنْ أَخْبَارِكُمْ...﴾ ﴿٩٤﴾<sup>(٦)</sup>، وقال تعالى: ﴿...وَلَا يُنَبِّئُكَ  
 مِثْلُ خَيْرٍ﴾ ﴿١٤﴾<sup>(٧)</sup>، وقال (ﷺ): ﴿...فَلَمَّا نَبَأَهَا بِهِمْ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَأَنِي  
 الْعَلِيمُ الْخَيْرُ﴾ ﴿٣﴾<sup>(٨)</sup>. فقد سوى سبحانه بين هذه الألفاظ.

(١) سورة البروج، الآية ١٧.

(٢) سورة النساء، الآية ٤٢.

(٣) سورة الزمر، الآية ٢٣.

(٤) انظر كتاب التسوية بين حدثنا وأخبرنا للطحاوي ٢٩.

(٥) الأنعام، الآية ١٤٣.

(٦) التوبة، الآية ٩٤.

(٧) فاطر، الآية ١٤.

(٨) التحريم، الآية ٣.

**لفظ: (وجدت بخط فلان، أو قرأت بخطه):**

قال تعالى: ﴿ وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ ﴾ (٤٤) (١)، قال مالك: هو قول الرجل: حدثني أبي، عن جدي (٢).

**لفظ: (بلغني):**

قال تعالى: ﴿ أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَتِ رَبِّي... ﴾ (٦٦) (٣)، وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ... ﴾ (٦٧) (٤)، ومعلوم أنه (ﷺ) بلغ بكل ما يمكن من الوسائل، ومن ذلك الكتابة للملوك، مما يدل على إمكانية إطلاق البلاغ على الكتابة للآخرين.

(١) الزخرف، الآية ٤٤.

(٢) أخرجه ابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله ٢ / ١١٦٠، وانظر كتاب التسوية بين حدثنا وأخبرنا لأبي جعفر الطحاوي ٢٦.

(٣) الأعراف، الآية ٦٢.

(٤) المائدة، الآية ٦٧.

## المبحث الرابع

### صيغ التحمل والأداء التي وردت على لسان رسول الله (ﷺ)

سوف أستعرض في هذا المبحث صيغ التحمل والأداء التي وردت في الحديث الشريف على لسان نبينا (ﷺ)، وسوف أضرب لها الأمثلة من الحديث النبوي بما يدل على تأصيلها:

#### ١ - سمعت:

وردت هذه اللفظة في عدة أحاديث، منها حديث عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) قال: سمعتُ رسولَ الله - صلى الله عليه وآله وسلم - يقول: (نَضَرَ اللهُ امرءاً سمعَ منَّا شيئاً، فبلَّغَهُ كما سمعَهُ، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى من سَامِعٍ) (١).

ومن ذلك حديث عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) قال: قَالَ النَّبِيُّ (ﷺ): (أَقْرَأُ عَلِيٍّ)، قَالَ: قُلْتُ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: (إِنِّي أَحَبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي) فَقَرَأْتُ، حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: (فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ، وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا) (٢) قَالَ: رَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَذَرِفَانِ دُمُوعًا (٣).

وأيضاً ماورد عن أنس (رضي الله عنه) عن النبي (ﷺ) قَالَ لِأَبِي بِنِ كَعْبٍ: (إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ) ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ...﴾ (٤) قَالَ: وَسَمَّانِي؟ قَالَ: (نَعَمْ) فَبَكَى (٥).

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٥٧)، كتاب العلم، باب ماجاء في الحث على تبليغ السماع

ج ٥ ص ٣٤، وقال عنه حديث حسن وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٧٦٤).

(٢) سورة النساء، الآية ٤١.

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٨٢)، كتاب مناقب الأنصار، باب مناقب أبي (ﷺ) ج ٧ ص ١٢٧.

(٤) سورة البينة، الآية ١.

(٥) أخرجه البخاري (٣٨٠٩).

وكذلك ماورد عن أم سلمة (رضي الله عنها) عن النبي (ﷺ) قال: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَ بِحِجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، وَأَقْضِيَ لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ)<sup>(١)</sup>.

وحديث جابر بن عبد الله الأنصاري (رضي الله عنه) قال: وهو يحدث عن فترة الوحي فقال في حديثه: (بَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي، فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءِ جَالِسٍ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَرَعَيْتُ مِنْهُ، فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ: زَمُّونِي زَمُّونِي)<sup>(٢)</sup>.

وماورد عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: لَمَّا فَتَحَ اللهُ عَلَيَّ رَسُولِهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - مَكَّةَ، قَامَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - فِيهِمْ، فَحَمَدَ اللهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنِ مَكَّةَ الْفِيلَ، وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّمَا أُحْلَتْ لِي سَاعَةٌ مِنَ النَّهَارِ، ثُمَّ هِيَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُفْرَقُ صَيْدُهَا، وَلَا تَحُلُّ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشَدٍ، وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ، فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَفْدِيَ، وَإِمَّا أَنْ يَقْتُلَ). فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، يُقَالُ لَهُ أَبُو شَاهٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اكْتُبُوا لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: (اَكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ)، فَقَامَ عَبَّاسٌ، أَوْ قَالَ: قَالَ عَبَّاسٌ: يَا رَسُولَ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - إِلَّا الْإِذْخِرَ، فَإِنَّهُ لِفُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا، فَقَالَ

(١) أخرجه البخاري (٦٩٦٧)، كتاب الحيل، باب إذا غصب جارية فزعم أنها ماتت فقاضى بقيمة الجارية الميتة ثم وجدها صاحبها فهي له، ويرد القيمة ولا تكون القيمة ثمناً ج ٩ ص ٣٥.

(٢) أخرجه البخاري (٤)، كتاب بدء الوحي، باب كيف بدأ الوحي إلى رسول الله (ﷺ) ج ١ ص ٧. ومسلم (١١٦).

رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - : (إِنَّا الْإِنْدَاخِرِ)، فَقُلْتُ لِلأَوْزَاعِيِّ: وَمَا قَوْلُهُ: (اَكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ ؟)، وَمَا يَكْتُبُونَ لَهُ؟ قَالَ: يَقُولُ: اَكْتُبُوا لَهُ خُطْبَتَهُ الَّتِي سَمِعَهَا، قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ<sup>(١)</sup>: لَيْسَ يُرَوَى فِي كِتَابَةِ الْحَدِيثِ شَيْءٌ أَصَحَّ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - أَمَرَهُمْ، قَالَ: (اَكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ)، مَا سَمِعَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - خُطْبَتَهُ<sup>(٢)</sup>.

## ٢- حدثني:

هذه اللفظة وردت في اللفظ النبوي فيما رواه الشَّعْبِيُّ قَالَ: قَدِمْتُ فَاطِمَةَ بِنْتُ قَيْسِ الْفَهْرِيَّةِ الْكُوفَةَ عَلَى أُخِيهَا الضَّحَّاكِ ابْنِ قَيْسٍ وَكَانَ قَدْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْهَا فَأَتَيْنَاهَا نَسْأَلَهَا فَقَالَتْ: خُطَبْنَا رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ<sup>(٣)</sup>، فَقَالَ: (إِنِّي لَمْ أَخْطُبْكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ؛ وَلَكِنْ لِحَدِيثِ حَدَّثْتِيهِ تَمِيمُ الدَّارِيُّ مَنَعَنِي سُرُورُهُ الْقَابِلَةَ، حَدَّثَنِي تَمِيمُ الدَّارِيُّ عَنْ بَنِي عَمٍّ لَهُ أَنَّهُمْ أَقْبَلُوا فِي الْبَحْرِ مِنْ نَاحِيَةِ الشَّامِ فَأَصَابَتْهُمْ فِيهِ رِيحٌ عَاصِفٌ فَأَلْجَأَتْهُمْ إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ.....)

الحديث.

(١) هو: عبدالله بن أحمد بن حنبل.

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٣٤)، كتاب الحج، باب كيف تعرف لقطه أهل مكة، ج٣ ص١٢٥

ومسلم (١٣٥٥) كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلها وشجرها، ج٢ ص٩٨٨،

وأحمد (٧٢٤٢)، واللفظ لأحمد.

(٣) هُوَ حِينَ تَبْلُغُ الشَّمْسُ مُنْتَهَاهَا مِنَ الْإِرْتِفَاعِ، كَأَنَّهَا وَصَلَتْ إِلَى النَّحْرِ، وَهُوَ أَعْلَى الصَّدْرِ.

انظر النهاية في غريب الحديث ٢٧/٥.

### ٣- حدثنا، أو أنبأنا:

جاءت هذه الكلمة في حديث ابن عمر (رضي الله عنهما) قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): (إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ، فَحَدَّثُونِي مَا هِيَ؟)، فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ، ثُمَّ قَالُوا: حَدَّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (هِيَ النَّخْلَةُ)<sup>(١)</sup>.

وبوب البخاري على هذا الحديث بقوله: (بَابُ قَوْلِ الْمُحَدِّثِ حَدَّثْنَا أَوْ أَخْبَرْنَا وَأَنْبَأْنَا)، وتظهر مناسبة الحديث للترجمة بما قاله الحافظ ابن حجر في شرح هذا الحديث: لفظ رواية عبد الله بن دينار المذكور في الباب: فحدثوني ما هي، وفي رواية نافع عند المؤلف في كتاب التفسير: أخبروني، وفي رواية الإسماعيلي: أنبئوني، وفي رواية مالك عن المصنف في باب الحياء في العلم: حدثوني ما هي، وقال فيها: فقالوا: أخبرنا بها، فدل ذلك على أن التحديث والإخبار والإنباء سواء.

وهذا لا خلاف فيه عند أهل العلم بالنسبة إلى اللغة، ومن أصرح الأدلة فيها قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله تعالى: ﴿... وَلَا يَنْبُتُكَ مِثْلَ خَيْرِ﴾<sup>(٣)</sup>.

وأما بالنسبة إلى الاصطلاح ففيه الخلاف:

فمنهم من استمر على أصل اللغة، وهذا رأي الزهري، ومالك، وابن عيينة، ويحيى القطان، وأكثر الحجازيين والكوفيين، وعليه استمر عمل

(١) أخرجه البخاري (٦١) كتاب العلم، باب قول المحدث حدثنا، وأخبرنا، وأنبأنا،

ج ١ ص ٢٢ ومسلم (٢٨١١).

(٢) سورة الزلزلة، الآية ٤.

(٣) سورة فاطر، الآية ١٤.

المغاربة، ورجحه ابن الحاجب في مختصره، ونقل عن الحاكم أنه مذهب الأئمة الأربعة.

ومنهم من رأى إطلاق ذلك حيث يقرأ الشيخ من لفظه، وتقييده حيث يقرأ عليه، وهو مذهب إسحاق بن راهويه والنسائي وابن حبان وابن منده وغيرهم. ومنهم من رأى التفرقة بين الصيغ بحسب افتراق التحمل، فيخصون التحديث بما يلفظ به الشيخ، والإخبار بما يقرأ عليه، وهذا مذهب ابن جريج، والأوزاعي، والشافعي، وابن وهب، وجمهور أهل المشرق.

ثم أحدث أتباعهم تفصيلاً آخر، فمن سمع وحده من لفظ الشيخ أفرد فقال: حدثني، ومن سمع مع غيره جمع، ومن قرأ بنفسه على الشيخ أفرد فقال: أخبرني، ومن سمع بقراءة غيره جمع، وكذا خصصوا الإنشاء بالإجازة التي يشافه بها الشيخ من يجيزه.

وكل هذا مستحسن وليس بواجب عندهم، وإنما أرادوا التمييز بين أحوال التحمل، وظن بعضهم أن ذلك على سبيل الوجوب، فتكلفوا في الاحتجاج له وعليه بما لا طائل تحته، نعم يحتاج المتأخرون إلى مراعاة الاصطلاح المذكور، لئلا يختلط، لأنه صار حقيقة عرفية عندهم، فمن تجوز عنها احتاج إلى الإتيان بقريضة تدل على مراده، وإلا فلا يؤمن اختلاط المسموع بالمجاز بعد تقرير الاصطلاح، فيحمل ما يرد من ألفاظ المتقدمين على محمل واحد، بخلاف المتأخرين.<sup>(١)</sup> ا.هـ.

(١) فتح الباري ١ / ١٤٤.

ومما ورد في ذلك حديث عبادة بن الصامت (رضي الله عنه) أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - خرج ذات ليلة على أصحابه وهو يريد أن يخبرهم بليلة القدر..... الحديث<sup>(١)</sup>.

ومنه حديث عبد الله بن عمرو (رضي الله عنهما) أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قال: (بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار)<sup>(٢)</sup>.

#### ٤- أخبرنا:

وردت هذه اللفظة في حديث أنس بن مالك (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - (ألا أخبركم بخير دور الأنصار؟) قالوا: بلى يا رسول الله، قال: (بنو النجار، ثم الذين يلونهم بنو عبد الأشهل، ثم الذين يلونهم بنو الحارث بن الخزرج، ثم الذين يلونهم بنو ساعدة)، ثم قال بيده فقبض أصابعه، ثم بسطهن كالرأمي بيده، ثم قال: (وفي كل دور الأنصار خير)<sup>(٣)</sup>

وجاءت في حديث أنس (رضي الله عنه) قال: سمع عبد الله بن سلام، بقُدوم رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وهو في أرض يخرتف<sup>(٤)</sup>، فأتى النبي -

(١) أخرجه الطيالسي (٥٧٦)، وأحمد (٢٢٦٧٤) ج ٣٧ ص ٣٤٩ في مسنديهما، وإسناده صحيح.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٦١) كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، ج ٤ ص ١٧٠.

(٣) أخرجه البخاري (٥٣٠٠) كتاب الطلاق، باب اللعان، ج ٧ ص ٥٢.

(٤) الذي يخرتف التمر: أي يجتنيه، النهاية ٢/٢٤.



صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ: فَمَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟، وَمَا أَوَّلُ طَعَامِ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟، وَمَا يَنْزِعُ الْوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ أَوْ إِلَى أُمِّهِ؟ قَالَ: (أَخْبَرَنِي بِهِنَّ جَبْرِيلُ أَنْفَاءً)، قَالَ: جَبْرِيلُ؟ قَالَ: (نَعَمْ)..... الحديث (١).

ومنه حديث عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) في قصة جبريل ومجيئه إلى النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - في صورة رجل، فقال له: يا محمد، أخبرني عن الإسلام؟.... الحديث (٢).

## ٥- أُنْبَأْنَا:

ورد هذا في حديث عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَحْشٍ (رضي الله عنه) إِلَى نَخْلَةَ (٣) فَقَالَ لَهُ: (كُنْ بِهَا حَتَّى تَأْتِينَا بِخَبَرٍ مِنْ أَخْبَارِ قُرَيْشٍ)، وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِقِتَالِ، وَذَلِكَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يُعَلِّمَهُ أَيْنَ يَسِيرُ، فَقَالَ: (أَخْرُجْ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ حَتَّى إِذَا سَرْتِ يَوْمَيْنِ فَافْتَحْ كِتَابَكَ وَانظُرْ فِيهِ فَمَا أَمَرْتُكَ بِهِ فَاْمُضْ لَهُ، وَلَا تَسْتَكْرِهَنَّ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ عَلَى

(١) أخرجه البخاري (٤٤٨٠) كتاب تفسير القرآن، باب (من كان عدواً لجبريل)، البقرة ٩٧ ج٦ص١٩.

(٢) أخرجه مسلم (٨) كتاب الإيمان، باب معرفة الإيمان والإسلام والقدر وعلامة الساعة، ج١ص٣٦.

(٣) هما نخلتان: نخلة الشامية ونخلة اليمانية؛ والمقصود بها هنا: نخلة اليمانية، لأنها على الطريق القديم بين مكة والطائف، والنخلتان متجاورتان في المنبع والمصب، فكلتاهما تأخذ أعلى مساقط مياهها من السراة الواقعة غرب الطائف، ثم تتحدران شمالاً ثم غرباً حتى تجتمعاً في ملقى كان يسمى بستان ابن معمر، ثم يكوّنان وادي مرّ الظهران. المعالم الأثيرة ٢٨٧.

الذَّهَابِ مَعَكَ)، فَلَمَّا سَارَ يَوْمَيْنِ فَتَحَ الْكِتَابَ، فَإِذَا فِيهِ: أَنْ امْضِ حَتَّى تَنْزِلَ نَخْلَةً فَتَأْتِينَا مِنْ أَخْبَارِ قُرَيْشٍ..... الحديث (١).

وذكر الخطيب البغدادي أَنَّ الْأَصْلَ فِي صِحَّةِ الْجِازَةِ حَدِيثُ النَّبِيِّ (ﷺ) هذا (٢).

قال الحافظ في الفتح: ناوَلَهُ الْكِتَابَ وَأَمَرَهُ أَنْ يَقْرَأَهُ عَلَى أَصْحَابِهِ لِيَعْمَلُوا بِمَا فِيهِ، فَفِيهِ الْمُنَاوَلَةُ وَمَعْنَى الْمُكَاتَبَةِ (٣).

ومثال ذلك ماورد عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ (رضي الله عنه): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَبَعَثَ كِتَابَهُ مَعَ دَحِيَّةِ الْكَلْبِيِّ، وَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى (٤)، لِيَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ بُصْرَى إِلَى قَيْصَرَ، وَكَانَ قَيْصَرٌ لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ (ﷻ) عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ مَشَى مِنْ حِمَصَ (٥) إِلَى إِبِلْيَاءَ (٦) عَلَى الزَّرَّابِيِّ تَبَسُّطُ لَهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: فَلَمَّا جَاءَ قَيْصَرَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ حِينَ قَرَأَهُ: التَّمَسُّوا لِي مِنْ قَوْمِهِ مَنْ أَسْأَلُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ..... الحديث مطولا (٧).

(١) أخرجه البيهقي في السنن (١٧٩٨٩) كتاب الغنائم، باب قسمة الغنيمة في دار الحرب، ج٩ ص٩٩، والخطيب في الكفاية ٣١٢، وصححه الحافظ في الفتح ١/ ١٥٥.

(٢) انظر الكفاية في علم الرواية ٣١٢/١.

(٣) انظر فتح الباري ١/ ١٥٥.

(٤) كبرى مدن حوران، وهي معروفة اليوم في أراضي الجمهورية العربية السورية، المعالم الأثرية ٤٨.

(٥) مدينة مشهورة في الجمهورية السورية كذلك، المعالم الأثرية ١٠٣.

(٦) اسم مدينة بيت المقدس، ومعناه بيت الله، المعالم الأثرية ٤٠.

(٧) أخرجه البخاري (٧)، وأحمد (٢٣٧٠)، ج٤ ص١٩٨.

## الخاتمة

- الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:
- فقد انتهيت بحمد الله من هذه الجولة بين آيات كتاب الله وأحاديث رسول الله (ﷺ) و كلام أهل العلم؛ حول تأصيل ألفاظ التحمل و الأداء.
- و قد تبين لي من خلال هذا البحث الأمور الآتية:
- (١) لم أقف على من أفرد هذه المسألة بالتصنيف، سوى نتف يسيرة جداً لدى بعض المتقدمين.
  - (٢) أقدم من رأيتَه عرض لهذه المسألة الإمام أبو جعفر الطحاوي، المتوفى عام ٣٢١هـ، في كتابه: التسوية بين حدثنا وأخبرنا، وتبعه كل من: الخطيب البغدادي، المتوفى عام ٤٦٣هـ، في كتابه: الكفاية في علم الرواية، والإمام ابن عبد البر القرطبي، المتوفى عام ٤٦٣هـ، في كتابه جامع بيان العلم وفضله، ثم القاضي عياض اليعصبى، المتوفى عام ٥٤٤هـ، في كتابه الإلماع إلى معرفة الرواية وتقييد السماع.
  - (٣) ألفاظ التحمل والأداء وردت في القرآن الكريم وفي الحديث النبوي الشريف صريحة، في مواضع متعددة منهما، وبعض الألفاظ مستعمله أكثر من بعض.
  - (٤) غالب الاستعمالات لألفاظ التحمل والأداء في الكتاب والسنة كان مبنياً على معناها اللغوي العام، وقد يكون استخدامها متفقا مع المعنى الاصطلاحي الخاص لدى أهل الفن.
  - (٥) لازالت بعض أبواب وأنواع علوم الحديث بحاجة إلى التأصيل و التقعيد والبحث والدراسة.
  - (٦) عظمة الوحي الإلهي الذي حوى كل العلوم، واشتمل على المعارف التي يحتاجها بني آدم.
  - (٧) الحاجة ماسة لعقد المؤتمرات والندوات العلمية التي تبرز للناشئة مكانة الكتاب والسنة، وحاجة البشرية إليها.

## والله الموفق لكل خير

# المصادر والمراجع

- الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم، تحقيق الشيخ أحمد شاكر، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية و تقييد السماع، عياض اليعصبي، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار التراث، القاهرة.
- اختصار علوم الحديث، للإمام ابن كثير، تحقيق: أحمد شاكر، دار الكتب العلمية بيروت.
- تاج العروس من جواهر القاموس، مرتضى الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
- التبصرة و التذكرة في علوم الحديث (ألفية العراقي)، عبدالرحيم العراقي، تحقيق: العربي الفرياطي، دار المنهاج، الرياض.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبدالرحمن السيوطي، تحقيق: نظر الفاريابي، دار طيبة.
- التسوية بين حدثنا و أخبرنا، أبو جعفر الطحاوي، تحقيق سمير الزهيري، مطبعة التقنية، الرياض.
- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، محمد بن إسماعيل الأمير، تحقيق: صلاح عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت.
- جامع الأصول في أحاديث الرسول، مجد الدين ابن الأثير، تحقيق: عبدالقادر الأرنووط، مكتبة الحلواني.

- جامع بيان العلم و فضله، يوسف ابن عبدالبر النمري، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، الرياض.
- السنن الكبرى، أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت.
- السنن الكبرى، لأحمد بن شعيب النسائي، تحقيق حسن شلبي، مؤسسة الرسالة بيروت.
- سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر، طبعة البابي الحلبي.
- شرح علل الترمذي، عبدالرحمن ابن رجب الحنبلي، تحقيق: همام عبدالرحيم سعيد، مكتبة المنار، الأردن.
- شرح مختصر الروضة، ابن عبدالقوي الطوفي، تحقيق عبدالله التركي، مؤسسة الرسالة.
- شعب الإيمان، أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: عبدالغني عبدالحميد حامد، مكتبة الرشد.
- شمس العلوم و دواء كلام العرب من الكلوم، نشوان الحميري، تحقيق: حسين العمري وآخرون، دار الفكر المعاصر، بيروت.
- صحيح البخاري، للإمام البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الطبعة الأولى عام ١٤٢٢هـ.
- صحيح الجامع الصغير و زياداته، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي.
- صحيح مسلم، للإمام مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، اعتنى به: محمد فؤاد عبدالباقي، دار المعرفة، بيروت.
- فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث، محمد السخاوي، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة مصر.
- القاموس المحيط، محمد الفيروز آبادي، تحقيق، مكتب تحقيق التراث، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد الخطيب البغدادي، الناشر، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور، دار صادر، بيروت.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين الهيـثمي، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط و آخرون، مؤسسة الرسالة.
- مسند الحميدي، عبدالله بن الزبير الحميدي، تحقيق: حسن سليم أسد، دار السقا، دمشق.
- مسند الطيالسي، أبو داود سليمان الطيالسي، تحقيق: محمد بن عبدالمحسن التركي، دار هجر، مصر.
- المصنف، لعبدالرزاق الصنعاني، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند.
- المعالم الأثرية في السنة والسيره، محمد بن محمد حسن شرّاب، الناشر دار القلم، الدار الشامية - دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١١ هـ.

- مفردات القرآن، للراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان الداودي، دار القلم، بيروت.
- مقدمة ابن الصلاح (معرفة أنواع علوم الحديث)، لابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، سوريا.
- الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، محمد أبو شهبه، دار الفكر العربي.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للإمام محمد الذهبي، تحقيق: علي البجاوي، دار المعرفة، بيروت.

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٣	المقدمة
٥	المبحث الأول: تعريف التَّحْمَلِ والأداء ومقصود أهل العلم بهما
٨	المبحث الثاني: الألفاظ الشائعة في التحمل والأداء
١٥	المبحث الثالث: صيغ التحمل والأداء التي وردت في القرآن الكريم
١٩	المبحث الرابع: صيغ التحمل والأداء التي وردت على لسان رسول الله (ﷺ)
٢٧	الخاتمة
٢٨	المصادر والمراجع
٣٢	فهرس الموضوعات

